



التاريخ: ٢٠١٧/٥/١٥

إلى بنك سورية الدولي الإسلامي


تحية طيبة وبعد.

يسرنا أن نعلمكم بصدور موافقة مجلس مفوضي هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية على الطلب المقدم من قبلكم بخصوص اعتماد أسهم زيادة رأسمال بنك سورية الدولي الإسلامي عن طرق ضم الإحتياطات وجزء من الأرباح، ونرفق لكم ربطاً صورة عن قرار مجلس المفوضين رقم (٦٨/م) تاريخ ٢٠١٧/٥/١٥ الصادر بهذا الخصوص، ونطلب إليكم الآتي:

- نشر إعلان يوجه إلى السادة مساهمي المصرف يتضمن آلية توزيع الأسهم الجيدة على مستحقيها (نسبة التوزيع + تاريخ الإستحقاق) وذلك في صحيفتين يوميتين وقبل عشرة أيام من تاريخ اكتساب المساهم لحقه في الحصول على الأسهم المجانية المذكورة مع التنويه إلى ضرورة الحصول على موافقتنا على الإعلان قبل نشره.

- تزويدنا بنسخة إلكترونية وأخرى ورقية عن سجل المساهمين الصادر عن مركز المقاصة والحفظ المركزي التابع لسوق دمشق للأوراق المالية المتضمن أسماء المساهمين أصحاب الحق في الحصول على أسهم الزيادة المذكورة وعدد الأسهم التي يمتلكها كل منهم بتاريخ اكتساب الحق (نهاية يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠١٧/٥/٣٠) وعدد الأسهم المخصصة لكل منهم بعد المصادقة على التوزيع من قبل المصرف .

يرجى الإطلاع، شاكرين تعاونكم.



- نسخة إلى سوق دمشق للأوراق المالية.

رئيس مجلس المفوضين
بناء على أحكام:

- القانون رقم /٢٢/ لعام ٢٠٠٥ وتعديلاته بالمرسوم التشريعي رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٩.
 - المرسوم رقم /٣١٩/ لعام ٢٠١٤ وتعديله بالمرسوم رقم /٥/ لعام ٢٠١٧.
 - نظام إصدار وطرح الأوراق المالية رقم /٣٩٤٥/ الصادر عن السيد رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٨/٨/٢٠٠٦، ولا سيما المادة /٣/ منه.
 - قرار وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك رقم /١٠٣٨/ تاريخ ٨/٥/٢٠١٧، المتضمن المصادقة على تعديل النظام الأساسي لبنك سورية الدولي الإسلامي فيما يتعلق بزيادة رأس المال.
 - موافقة الهيئة العامة العادية للمصرف المنعقدة بتاريخ ٢٦/٤/٢٠١٧ بالاستناد إلى محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية لبنك سورية الدولي الإسلامي المنعقد بتاريخ ٢/٥/٢٠١٠.
 - وعلى موافقة مجلس المفوضين في جلسته رقم /١٨/ المنعقدة بتاريخ ١٥/٥/٢٠١٧.
- يقرر ما يلي:

- مادة -١- الموافقة على اعتماد أسهم زيادة رأس مال شركة " بنك سورية الدولي الإسلامي " والبالغ عددها /١٠,٦٢٤,٢٥٧/ بقيمة اسمية /١٠٠/ ليرة سورية للسهم الواحد وبقيمة إجمالية تبلغ /١,٠٦٢,٤٢٥,٧٠٠/ والناتجة عن ضم الإحتياطات وجزء من الأرباح.
- مادة -٢- توزع الأسهم المذكورة (كأسهم مجانية) على المساهمين المسجلين في سجلات مركز المقاصة كما هم في نهاية يوم الثلاثاء الواقع في ٣٠/٥/٢٠١٧، كلٌّ بحسب مساهمته في رأس المال.
- مادة -٣- يُبلغ القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ١٥/٥/٢٠١٧.



رئيس مجلس المفوضين
هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية
الدكتور عابد فضلية